وتفرد في سنده ومراده ان يكون غريبا لما تقدم ذكر المتواتر والمشهور ولقوله كالحديث الذي يرويه احمد بن
حنبل مثلا ويشاركه اي احمد في ذلك الحديث من جهة الرواية غيره اي غير احمد سواء يكون في مرتبته
او من هو دونه حتى الشافعي اي مثلا ويشاركه اي الشافعي فيه غيره عن مالك بان نسمع اي مثلا نافع عن ابن
عمر مثلا ولعل مراده مشاركة مالك للظهور وعدها هنا لمالك ولذا قيل حدثنا مالك مزيته الدنيا وكذا مشاركة
نافع عيبا خلافا لما سبق في اعتبار مشاركة الصحابي فانه اي الحديث يفيد العلم اي النظري عند سامعه
اي الحديث مع اسناده الواصل اليه بجال ثقات على نحو ما تقدم بالاستدلال متعلق بالعلم من حجية جملة الة
رواة متعلق بيفيد والمراد بهم اي من حجية ان فيهم اي في الرواة من الائمة من الصفات اللايقة الموجبة للقبول
اي كاملة من ظهور العدالة والضبط والاتقان والفهم وغيرها مما يقوم مقام العدد الكثير من غيرهم ولذا يسمى
مثلا مثل هذا الامام امة قال الله تعالى ان ابراهيم كان امة لانه يجتمع فيه من الكمالات ما لا يوجد متفرقة الا
في جماعة ولذا قال الشاعر ليس على الله بمستنكر ان يجمع العالم في واحد وقد قيل في الحديث المشهور عليكم بالسواد
الاعظم اي الاورع الاعلم وقد اقام النبي عم شهادة صحابي عن صحابيين لكن البحث في افادة العلم اليقيني واما
العلم الظني فهو حاصل بظاهر العدالة والضبط ولا يتشكك احد لا يتردد والظاهر انه استعمال الشك في
اللغوي ومراده انه لا يتوهم من الادنى ممارسة بالعلم اي بعلم الحديث واخبار الناس اي من المحدثين
واربابه التاريخ وغيرها ان ما كان مثلا لوشافهنا اي واجهنا ورواه بغير واسطة مخبرا اي بحديث
مثلا حادثة انه اي فان مالكا صادق فيه اي في اخباره به قال التلميذ اذا اراد انه لم يتعمد الكذب فليس محل
النزاع واذا اراد انه لا يجوز عليه السهو والغلط ففيه الكلام اقول واذا اراد انه يغلب عليه الصدق ولا عبرة
بالندرة فمسلم لكن لا يفيد العلم فاذا انضاف اي انضمت اليه اي مالك ايضا مستدرك مستغنى عنه
من هو فوقه تلك الدرجة يفهم منه ان الغير المشارك اليه امام في الجملة اذ المراد اي الخبر والمخبر قوة احد العلم
افاده ما كان صادقا ومجدا اي الخبر او مالك عما يخشى عليه او على خبره من السهو وفي اية البعد من السهو

لا يستلزم

لا يستلزم القرينة العلم بل من الصدق وليس الكلام فيه وهذه الانواع اي الثلاثة التي ذكرناها
اي مما احتف به القرائن لا يحصل العلم بصدق الخبر الا ظهر بصدق المخبر منها اي من جهتها وبسببها
الا للعالم بالحديث اي باصول الحديث وفروعه المتبحر فيه يقال تبحر في العلم وغيره اي تعمق وتوسع
والمراد الحاذق في علم الحديث العارف باحوال الرواة من العدالة والضبط والحفظ المطلع اي المشرف
على العلل اي القادحة فيه خفيه كانت او جليه كما سيأتي بيانها وكون غيره اي غير المتبحر لا يحصل
له العلم بصدق ذلك اي الخبر والمخبر لقصوره اي عجزه عن الاوصاف المذكورة اي عن معرفتها لا ينفي
حصول العلم للمتبحر اي المذكور اي بسبب حصولها له قال التلميذ يقال له عليه لو سلم حصول ما ذكر لم يكن
محل النزاع اذ الكلام فيما هو سبب العلم للخلق والله تعالى اعلم ومحصل الانواع الثلاثة التي ذكرناها
اي مما احتف به القرائن ان الاول اي النوع الاول منها مختص بالصحيحين اي بما هو مصحح فيهما جميعا
والثاني اي النوع الثاني مختص بما له طرق متعددة اي من الحديث المشهور والثالث اي النوع الثالث
مختص بما رواه الائمة اي بعضهم من بعض مما تقدم ويكون اي عقلا ونقلا اجتماع الثلاثة اي انواعها
في حديث واحد فلا يبعد هذا قريبا من الخلق اي حال اجتماع الانواع القطع بصدقه وفيه بحث
سبق مرارا والله اعلم والتفويض اليه اسلم والتعلق بقول الجمهور اتم وفي الفتاوي الظهيرية الاخبار
الرؤية عن رسول الله على ثلاث مراتب متواتر فمن انكره كفر ومشهور فمن انكره كفر عند الكل الا عند عيسى
ابان فانه يضلل ولا يكفر وهو الصحيح وخبر الواحد فلا يكفر جاحده غير انه يأثم بترك القبول ومجمع
حديثا فاقال اسمعناها كثيرا بطريق الاستخفاف فكفر ثم الغرابة هذا انحطاط في الحكم حيث انما متواتر
او مشهورا وغيرا وغريب وما بينهما جعل مقترضة والغنى بعدها عرفت تقريبا كلها وما يترتب عليها
من احكامها اعلم ان الغرابة اما ان يكون اصل السند قال التلميذ قال المصنف في تقريره اصل السند
ومنشأه وآخره ونحو ذلك يطلق ويراد به من جهة الصحابي ويراد به الطرف الآخر بحسب المقام انتهى وكأنه

لا وقد يطلق صحيح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)